المتحدث باسم الوزارة أكد تعرض ثلاثة من منتسبي القوات المسلحة لإصابات طفيفة وحالتهم الصحية مستقرة

«الدفاع»: رصد 14 طائرة مسيّرة معادية وتدمير 8 منها

■ «الداخلية»: التعامل مع 12 بلاغاً بسقوط شظايا ناتجة عن العمليات الدفاعية ليصل الإجمالي إلى 392 ■ «التعليم العالي»: متابعة أوضاع الطلبة بمختلف دول الابتعاث منذ بداية التطورات الراهنة

العقيد الركن سعود العطوان

العميد ناصر بوصليب

مشاري صالح

كونا: أعلنت وزارة الدفاع أن القوات المسلحة رصدت 14 طائرة مسيرة معادية اخترقت أجواء البلاد خلال الـ 24 ساعة الماضية تم تدمير ثماني مسيرات منها ونتج عن سقوط شظاياها وقوع بعض الأضرار المادية وتعرض ثلاثة من منتسبي القوات المسلحة لإصابات طفيفة.

جاء ذلك في كلمة للمتحدث باسم وزارة الدفاع العقيد الركن سعود العطوان خلال الإيجاز الإعلامي بشأن الأحداث الراهنة واستعراض آخر التطورات الميدانية في ضوء العدوان الإيراني على الكويت.

وقال العقيد الركن العطوان ان «المصابين تلقوا العلاج اللازم وحالتهم الصحية مستقرة».

وأضاف أن «ثلاث مسيرات معادية استهدفت مطار الكويت الدولي ما أسفر عن أضرار في نظام الرادار دون تسجيل أي إصابات بشرية فيما سقطت ثلاث مسيرات أخرى خارج منطقة التهديد ولم تشكل أي خطر».

وأوضح العطوان أن «قوة الواجب» من الحرس الوطني تمكنت من التعامل مع خمس مسيرات معادية وتدميرها ضمن مواقع المسؤولية في إطار التكامل والتعاون بين الجهات العسكرية.

ولفت إلى أن وحدة التفتيش والتخلص من المتفجرات التابعة لهندسة القوة البرية قامت بالتعامل مع سبعة بلاغات، حيث تم التعامل معها والتخلص منها وفقا للإجراءات المتبعة.

وأكد ان ما يقوم به منتسبو القوات المسلحة من مهام وواجبات إلى جانب مختلف الجهات العسكرية بالبلاد يأتي ترجمة لمفهوم العمل الجماعي المشترك وتأكيدا على وحدة الهدف الذي يسعى الجميع إلى تحقيقه وهو صون أمن الكويت وسلامة أراضيها وأجوائها من أي اعتداء آثم أو تهديد غادر بعزيمة لا تعرف الكلل أو الملل وبعقيدة صلبة راسخة أساسها التضحية والفداء وغايتها بذل الغالي والنفيس في سبيل المحافظة على حرية الوطن واستقراره.

وسأل الله تعالى أن يديم علينا نعمة الأمن والأمان والعزة والرفعة للكويت في ظل القيادة الحكيمة لصاحب السمو الأمير القائد الأعلى للقوات المسلحة الشيخ مشعل الأحمد، وسمو ولي العهد الشيخ صباح الخالد.

«الداخلية»

بدورها، أعلنت وزارة الداخلية تعامل فرق التخلص من المتفجرات مع 12 بلاغا مرتبطا بسقوط شظايا ناتجة عن العمليات الدفاعية خلال الـ 24 ساعة الماضية ليرتفع بذلك إجمالي عدد البلاغات إلى 392 بلاغا.

جاء ذلك في كلمة المدير العام للإدارة العامة للعلاقات والإعلام الأمني المتحدث باسم وزارة الداخلية العميد ناصر بوصليب خلال الإيجاز الإعلامي بشأن الأحداث الراهنة واستعراض آخر التطورات الميدانية في ضوء العدوان الإيراني على الكويت.

وأكد العميد بوصليب أن مؤسسات الدولة الأمنية والعسكرية تواصل أداء مهامها بكفاءة عالية وعلى مدار الساعة، مبينا أنه تم تشغيل صافرات الإنذار مرة واحدة خلال الـ 24 ساعة الماضية، ليصل بذلك إجمالي عدد مرات تشغيلها منذ بداية العدوان إلى 89 مرة.

وناشد الجميع التحلي بالهدوء عند تشغيل صافرات الإنذار أو سماع أصوات عمليات الاعتراض الدفاعية والبقاء في أماكن آمنة داخل المباني والابتعاد عن النوافذ والأماكن المكشوفة مع الالتزام بالتعليمات الصادرة عن الجهات الرسمية حفاظا على سلامة الجميع فـ «وعيكم والتزامكم بالتعليمات الركيزة الأساسية في تعزيز الأمن والسلامة».

وعبر عن فخره واعتزازه بمنتسبي وزارة الداخلية وجميع منتسبي الجهات العسكرية الذين يثبتون يوما بعد يوم أنهم درع الوطن الحصين ويؤدون واجبهم بكل شرف وإخلاص واضعين أمن الكويت وسلامة أهلها فوق كل اعتبار مجسدين أسمى معاني التضحية والانتماء للوطن.

«التعليم العالي»

من جانبها، أكدت وزارة التعليم العالي أن سلامة الطلبة المبتعثين واستقرار مسيرتهم التعليمية في مقدمة أولوياتها، مشيرة إلى حرصها على متابعة أوضاع المبتعثين في مختلف دول الابتعاث منذ اللحظات الأولى للتطورات الراهنة.

وقال مراقب التوجيه والإرشاد والبعثات الخاصة بوزارة التعليم العالي مشاري صالح خلال الإيجاز الإعلامي بشأن الأحداث الراهنة واستعراض آخر التطورات الميدانية في ضوء العدوان الإيراني على الكويت أن الوزارة اتخذت إجراءات لضمان سلامة المبتعثين واستقرار مسيرتهم الدراسية.

وأوضح صالح أن الإجراءات شملت المتابعة المباشرة والمستمرة لأوضاع الطلبة في مختلف دول الابتعاث والتأكد من سلامتهم واستقرارهم الأكاديمي علاوة على التواصل الفوري مع المكاتب الثقافية للاطمئنان على الطلبة وتحديث البيانات والتأكد من استمرار الدراسة بشكل طبيعي.

وأفاد بأن الوزارة حرصت على طمأنة الطلبة وأولياء أمورهم بأن العملية الدراسية مستمرة في مختلف الجامعات، فضلا عن توفير قنوات تواصل مباشرة مع الطلبة الموجودين داخل الكويت ممن ستستأنف دراستهم قريبا وذلك عبر بريدها الإلكتروني الرسمي، وكذلك الخط الساخن لتلقي الاستفسارات والرد عليها.

وذكر أن الوزارة دعت المبتعثين بدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية والدول الأخرى إلى التواصل مع المكاتب الثقافية عبر الأرقام المعلنة حال حدوث أي طارئ.

ولفت إلى التنسيق المستمر مع الجهات الحكومية المعنية داخل الدولة لضمان استمرار العمل المؤسسي في الوزارة ومتابعة أوضاع الطلبة وتأكيد استمرار المسيرة الدراسية للمبتعثين وعدم وجود معوقات أكاديمية أو إجرائية تؤثر على دراستهم في الخارج.

كما أشار إلى تحويل استقبال الطلبات والاستفسارات في إدارات الوزارة إلى نظام «العمل عن بعد» لضمان استمرارية الخدمات وسرعة إنجاز المعاملات.

الحرس الوطني: إسقاط طائرتين «درون» بمواقع المسؤولية

العميد د.جدعان فاضل

كونا: أعلن المتحدث الرسمي باسم الحرس الوطني العميد د.جدعان فاضل أن «قوة الواجب» تمكنت خلال الـ 24 ساعة الماضية من إسقاط طائرتين «درون» في مواقع المسؤولية التي تتولى تأمينها. وقال المتحدث الرسمي باسم الحرس الوطني في بيان صحافي إن هذا الإجراء يأتي في إطار الجهود المستمرة لتعزيز الأمن وحماية المواقع الحيوية والتصدي لأي تهديدات محتملة. ودعا الجميع إلى ضرورة التقيد بتعليمات الأمن والسلامة الصادرة من الجهات المختصة. وأكد أن قوات الحرس الوطني بالتعاون مع الجيش والشرطة وقوة الإطفاء العام على أهبة الاستعداد والجاهزية للتعامل مع أي تهديدات والتصدي بحزم لكل ما يستهدف زعزعة أمن البلاد بما يضمن صون سيادتها وأمنها واستقرارها ويحمي مصالحها ومقدراتها الوطنية.

المعاون للشؤون المالية وإدارة الموارد بالحرس الوطني زار أحد مواقع المسؤولية

طواري: المحافظة على أعلى درجات الجاهزية

قام المعاون للشؤون المالية وإدارة الموارد اللواء رياض محمد طواري بزيارة تفقدية إلى أحد مواقع المسؤولية المكلف بتأمينها رجال الحرس الوطني.

وأكد خلال الزيارة أهمية المحافظة على أعلى درجات الجاهزية والانضباط، بما يعزز قدرة وحدات الحرس الوطني على دعم وإسناد وزارات ومؤسسات الدولة المختلفة، والمساهمة في ترسيخ أمن واستقرار البلاد في ظل قيادتها الرشيدة.

ونقل إلى المنتسبين تحيات وتقدير قيادة الحرس الوطني، معربا عن اعتزازها بالدور الوطني الكبير الذي يؤديه رجال الحرس في تأمين المواقع الحيوية، وفي مختلف مواقع ووحدات الحرس الوطني، مشيدا بالجاهزية العالية والروح المعنوية لمنتسبي الحرس الوطني.

يعاقب على الشروع في ارتكاب جرائم الأعمال الإرهابية بذات العقوبة المقررة للجريمة التامة

صدور مرسوم «مكافحة جرائم الإرهاب»: الحبس 10 سنوات والغرامة من 10 إلى 100 ألف دينار لكل من أنشأ أو أسس أو أدار تنظيماً إرهابياً

الحبس مدة لا تجاوز 3 سنوات والغرامة 1000 ـ 3000 دينار لمن علم بوجود مشروع بارتكاب «جريمة إرهاب» وامتنع عن إبلاغ الجهات المختصة أو أعان الجاني على الفرار مع استثناء زوج أو زوجة الجاني أو أحد أصوله أو فروعه

صدر مرسوم بقانون رقم 47 لسنة 2026 في شأن مكافحة جرائم الإرهاب وجاء في نصه:

الأحكام العامة

مادة (3): تطبق أحكام هذا المرسوم بقانون على كل من ارتكب خارج الدولة أيا من الجرائم المنصوص عليها فيه إذا كانت تشكل عملا إرهابيا في إحدى الحالات الآتية:

1ـ إذا ارتكبت الجريمة على متن وسيلة من وسائل النقل الجوي أو البري أو البحري التابعة للدولة.

2ـ إذا كان من شأن ارتكاب الجريمة أو الهدف منها إلحاق الضرر بأي من مواطني الدولة، أو بأمنها أو بأي من مصالحها أو ممتلكاتها، أو بمقار ومكاتب بعثاتها الدبلوماسية، أو القنصلية أو مؤسساتها أو فروعها في الخارج أو العاملين فيها.

3ـ إذا حمل الدولة أو أي من سلطاتها أو مؤسساتها على القيام بعمل أو الامتناع عنه.

مادة (4): يعاقب على الشروع في ارتكاب جرائم الأعمال الإرهابية، بذات العقوبة المقررة للجريمة التامة.

مادة (5): يعاقب بالحبس مدة لا تجاوز ثلاث سنوات وبالغرامة التي لا تقل عن ألف دينار ولا تزيد على ثلاثة آلاف دينار كل من:

ـ علم بوجود مشروع بارتكاب جريمة مما نص عليه في هذا المرسوم بقانون وامتنع عن إبلاغ ذلك إلى الجهات المختصة.

ـ علم بوقوع جريمة من الجرائم المنصوص عليها في هذا المرسوم بقانون وأعان الجاني على الفرار من الملاحقة القضائية إما بإيوائه أو إخفاء أدلة الجريمة. ولا تسري أحكام هذه المادة على زوج، أو زوجة الجاني، أو أحد أصوله أو فروعه.

مادة (6): يعفى من العقوبات المقررة في هذا المرسوم بقانون، كل من بادر من الجناة بإبلاغ السلطات العامة قبل البدء في تنفيذ الجريمة وقبل البدء في التحقيق. ويجوز للمحكمة الإعفاء من العقوبة في الحالتين التاليتين:

1ـ إذا حصل البلاغ بعد إتمام الجريمة وقبل البدء في التحقيق.

2ـ إذا مكن الجاني السلطات من القبض على مرتكبي الجريمة الآخرين أو على مرتكبي جريمة أخرى إرهابية بعد بدء التحقيق.

الفصل الثاني

جرائم الأعمال الإرهابية

مادة (7): يعاقب على الجرائم المنصوص عليها في قانون الجزاء المشار إليه أو أي قانون آخر إذا كانت الجريمة تشكل عملا إرهابيا، وذلك بالعقوبات التالية بدلا من العقوبات المقررة لها:

ـ الإعدام، إذا كانت العقوبة المقررة للجريمة هي الحبس المؤبد.

ـ الحبس المؤبد، إذا كانت العقوبة المقررة للجريمة هي الحبس مدة خمس عشرة سنة.

ـ الحبس المؤقت بما يزيد عن الحد الأقصى المقرر للجريمة على ألا يجاوز نصف هذا الحد.

ـ الغرامة التي لا تجاوز ضعف الحد المقرر للجريمة على ألا تقل في جميع الأحوال عن ألف دينار.

مادة (8): يجوز للمحكمة إذا قضت بعقاب المتهم في إحدى الجرائم المنصوص عليها في هذا الفصل، أن تحكم عليه بتدبير أو أكثر من التدابير الوقائية المنصوص عليها في هذا المرسوم بقانون.

وعلى المركز رفع تقارير دورية كل ثلاثة أشهر إلى النيابة العامة، ويجوز للمحكمة بناء على طلب النيابة العامة أو المحكوم عليه تعديل التدبير أو استبداله أو إنهاؤه.

مادة (9): يعاقب بالحبس المؤقت الذي لا تقل مدته عن سبع سنوات كل من أتلف أو عطل أو عرض عمدا للخطر وسيلة من وسائل النقل البري، أو الجوي أو البحري أو إحدى منشآت الملاحة البرية أو الجوية أو البحرية أو عرقل الخدمات فيها وكان ذلك تنفيذا لعمل إرهابي.

وإذا ترتب على هذه الأفعال إصابة شخص أو أكثر تكون العقوبة الحبس المؤبد، وإذا ترتب عليها وفاة شخص كانت العقوبة الإعدام.

ويحكم على الجاني بغرامة تعادل ضعفي قيمة الأموال أو الأشياء التي أتلفها.

مادة (10): يعاقب بالحبس المؤقت الذي لا تقل مدته عن سبع سنوات وبالغرامة التي لا تقل عن خمسة آلاف دينار ولا تزيد على عشرة آلاف دينار كل من دخل مقر إحدى البعثات الدبلوماسية، أو القنصلية أو الهيئات أو المنظمات الإقليمية أو الدولية في الدولة بقصد ارتكاب عمل إرهابي.

وتكون العقوبة الحبس المؤبد إذا وقع الفعل بالقوة أو بمقاومة السلطات المختصة أو مقترنا باستعمال السلاح أو وقع من أكثر من شخص.

وتكون العقوبة الإعدام إذا نتج عن الفعل وفاة شخص أو أكثر.

مادة (11): يعاقب بالحبس المؤقت الذي لا تقل مدته عن عشر سنوات كل من مرن أو درب شخصا أو أكثر على حمل السلاح أو على استعمال الذخيرة أو لقنه فنونا حربية أيا كانت، قاصدا الاستعانة بالأشخاص المدربين لتنفيذ عمل إرهابي.

ويعاقب بالحبس المؤقت الذي لا تقل مدته عن سبع سنوات، كل من تدرب على حمل السلاح أو على استعمال الذخيرة وكل من تلقن فنونا حربية، وهو عالم أن من يدربه أو يلقنه، يقصد الاستعانة به لتنفيذ عمل إرهابي.

مادة (12): يعاقب بالحبس المؤبد أو المؤقت الذي لا تقل مدته عن عشر سنوات وبالغرامة التي لا تقل عن عشرة آلاف دينار ولا تزيد على مائة ألف دينار، كل من أنشأ أو أسس أو نظم أو أدار تنظيما إرهابيا.

مادة (13): يعاقب بالحبس المؤقت الذي لا تقل مدته عن سبع سنوات كل من دعا بأي وسيلة كانت إلى الانضمام إلى تنظيم إرهابي أو للمشاركة في أعماله بأية صورة، مع علمه بالغرض الذي يعمل له.

ويعاقب بالحبس المؤقت الذي لا تقل مدته عن عشر سنوات إذا ارتكبت الجريمة من خلال الأندية وجمعيات النفع العام والمبرات الخيرية المشهرة أو التي لم يتم إشهارها أو التي فقدت شخصيتها الاعتبارية.

كما يعاقب بالحبس المؤقت الذي لا تقل مدته عن خمس سنوات كل من انضم أو سعى للانضمام أو الالتحاق بتنظيم إرهابي أو المشاركة في أعماله بأية صورة بقصد تحقيق الغرض الذي يعمل له.

مادة (14): يعاقب بالحبس المؤبد أو المؤقت الذي لا تقل مدته عن عشر سنوات، كل من تخابر مع تنظيم إرهابي أو شخص إرهابي بشكل مباشر أو غير مباشر أو أحد ممن يعملون لمصلحته، وكان ذلك بقصد معاونته بأي صورة في العمل الإرهابي.

مادة (15): يعاقب بالحبس المؤبد أو المؤقت الذي لا تقل مدته عن عشر سنوات، كل من حمل شخصا عن طريق الإكراه أو التهديد على الانضمام أو الالتحاق أو البقاء في تنظيم إرهابي.

وتكون العقوبة الإعدام إذا كان المجني عليه لم يتجاوز الثامنة عشرة من عمره أو إذا ترتب على الفعل وفاة المجني عليه أو أي شخص آخر.

المرسوم كاملاً على موقع الأنباء
www.alanba.com.kw

بيت الزكاة و«أمانة الأوقاف» و«شؤون القصر» تتبرع بـ 500 ألف دينار لكل منها

«العدل»: أكثر من 3 ملايين دينار حصيلة حملة الغارمين في أول 6 ساعات

ليلى الشافعي و«كونا»

أطلقت وزارة العدل حملة جمع التبرعات لسداد مديونيات المواطنين الغارمين الذين صدرت ضدهم أحكام قضائية موضوعة لدى الإدارة العامة للتنفيذ، وتستمر حتى الساعة 12 منتصف الليل وقد وصلت المبالغ المحصلة إلى 3,037,640 من 22911 متبرعاً خلال أول 6 ساعات.

وذكرت الوزارة في بيان صحافي أن الحملة التي تقام ليوم واحد فقط تهدف إلى مد يد العون والمساعدة للمدينين غير القادرين على سداد ديونهم في هذه الأيام المباركة، داعية المواطنين والمقيمين والجهات والشركات والبنوك إلى المشاركة فيها.

وأوضحت أن سداد الديون سيكون مباشرة عبر الإدارة العامة للتنفيذ لمصلحة الدائنين وفق الضوابط المعتمدة بما يضمن وصول التبرعات إلى مستحقيها بصورة منظمة وشفافة، لافتة إلى أن آلية التبرع متاحة إلكترونيا عبر الرابط https://eservices.moj.gov.kw/donate/ إلى جانب تسليم شيكات التبرع إلى مقر الإدارة العامة للتنفيذ الكائن في قصر العدل الجديد (الدور الثالث ـ مكتب الرقابة المالية).

وذكرت أن وسائل التبرع تشمل الدخول من خلال (باركود) بالإضافة إلى التطبيق الحكومي الموحد للخدمات الإلكترونية «سهل» عبر الدخول إلى خدمات وزارة العدل ثم اختيار حملة جمع التبرعات.

وتتضمن الاستفادة من الحملة الوطنية لسداد مديونيات المواطنين الغارمين خمسة شروط هي أن يكون المدين شخصا طبيعيا مختصما بشخصه أو بصفته، وأن يكون ملف التنفيذ فاعلا بتاريخ 12 مارس الجاري، إضافة إلى أن يكون السند التنفيذي حكما أو أمر أداء.

كما يقبل التبرع لسداد كامل المديونية أو جزء منها بشرط عدم استفادة المدين من تبرع سابق في ذات ملف التنفيذ علاوة على ألا يتجاوز مبلغ التبرع للمدين الواحد مبلغ 10 آلاف دينار (نحو 32,500 ألف دولار) يتم إيداعها في ملف واحد أو أكثر.

بيت الزكاة

هذا، وأعلن المدير العام لبيت الزكاة بالتكليف د.ماجد العازمي أن بيت الزكاة تبرع بـ 500 ألف دينار لصالح الحملة.

وقال العازمي لـ «كونا» إن هذه المبادرة تأتي في إطار الدور الذي يضطلع به «البيت» في دعم الفئات المحتاجة وتعزيز قيم التضامن الاجتماعي وترسيخ ثقافة التكافل التي عرف بها المجتمع الكويتي، مشيرا إلى أن معالجة أوضاع الغارمين تمثل جانبا مهما من الجهود الرامية إلى تخفيف الأعباء عن الأسر المتعسرة وإعادة الاستقرار إلى حياتهم.

«أمانة الأوقاف»

كما أعلنت الأمين العام للأمانة العامة للأوقاف بالتكليف جنان الزامل أن الأمانة تبرعت بـ 500 ألف دينار لصالح الحملة التي أطلقتها وزارة العدل لجمع التبرعات لسداد مديونيات المواطنين الغارمين الذين صدرت ضدهم أحكام قضائية موضوعة لدى الإدارة العامة للتنفيذ.

وقالت الزامل لـ «كونا» ان هذه المبادرة تأتي انطلاقا من الواجب الشرعي والوطني لأداء «أمانة الأوقاف» رسالتها كمؤسسة ناظرة للوقف ومواصلة نهج الدولة في دعم المواطنين المتعثرين ماليا.

وأضافت أن الأمانة تعمل بتعاون وثيق مع وزارة العدل وفق ضوابط ومعايير شرعية واضحة تضمن وصول التبرعات إلى المستحقين بعدالة وشفافية وتعظيم أثرها على المجتمع، مؤكدة مواصلة المبادرات الإنسانية والمجتمعية بما يرسخ قيم التكافل والتعاون ويعزز روح المسؤولية المشتركة داخل المجتمع الكويتي.

وأوضحت الزامل أن هذا التبرع يعكس الدور المجتمعي الفاعل للأمانة في التنمية الاجتماعية ودعم الفئات المحتاجة، مشيرة إلى أن الإنفاق على الغارمين ضمن الشروط الشرعية له أجر عظيم وفضل كبير في تفريج كرب الغارمين الذين يعانون من الديون ولم يستطيعوا سدادها.

«شؤون القصر»

كما أعلنت مدير عام الهيئة العامة لشؤون القصر بالتكليف علياء الصقر بتبرع الهيئة بمبلغ 500 ألف دينار لصالح حملة سداد ديون الغارمين التي أطلقتها وزارة العدل بهدف تفريج هم الغارمين والمكروبين في هذه الأيام المباركة من الشهر الفضيل.

وأوضحت الصقر أن سداد ديون الغارمين يعد عملا إنسانيا نبيلا يجسد قيم التلاحم والتكافل في المجتمع، مؤكدة أنه واجب شرعي يستوجب مشاركة الجميع والإسهام فيه.